



مطبوعات الجمع

أَمَّا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَمَا لَحَقَهَا مِنْ أَعْمَالٍ
(٢٦)

جَامِعُ الْمَسَائِلِ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ تَيْمِيَّةَ
(٦٦١ - ٧٢٨ هـ)

الْجُمُوعَةُ التَّاسِعَةُ
تَحْقِيقُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ بْنِ قَانَرٍ

وَفَقَّ الْمُنْتَخَبُ الْمُعْتَمَدُ مِنَ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ
بِكَبْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُوزَيْيَا
(رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى)

تَمْوِيلُ
مُؤَسَّسَةُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيِّ الْخَيْرِيَّةِ

دَارُ عَالِمِ الْقُرْآنِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوَرُّعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦٧٦٦٩

رَاجَعَ هَذَا الْمَجْمُوعَةَ

سليمان بن عبد الله العمير

علي بن محمد العمران



مؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحي الخيرية

SULAIMAN BIN ABDUL AZIZ AL RAJHI CHARITABLE FOUNDATION

حقوق الطبع والنشر محفوظة

لمؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية

الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ

دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

مكة المكرمة - هاتف ٥٤٧٣١٦٦ - ٥٣٥٣٥٩٠ - فاكس ٥٤٥٧٦٠٦



الصَّفِّ وَالْإِخْلَاقِ دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلاة الله وسلامه على خاتم أنبيائه ورسله محمد وعلى أزواجه وذريته.

أما بعد، فهذه هي المجموعة التاسعة من «جامع المسائل» لأبي العباس تقي الدين وشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، مما لم يُنشر من قبل من آثاره، أحمدُ الله مسيغَ النعم أن هياً لي أسباب نشرها والعناية بها، مقتفياً سبيل أخوين كريمين سبقا إلى نشر المجموعات السابقة من هذا الجامع المبارك، الشيخ المحقق البحاثة محمد عزيز شمس، والشيخ المحقق الدكتور علي بن محمد العمران، بارك الله صنيعهما وزادهما إحساناً وتوفيقاً.

وقد اعتمدت في تحقيقها على ثلاثة أصول خطية، بذلت الوسع في قراءتها قراءة صحيحة، وأدائها إلى القارئ بريئة من سهو النساخ، خالصة من سقطهم، مذيّلة بتعليقات هادية إلى تخريج حديثٍ أو توثيق نصٍّ أو إحالة إلى نظير من آثار شيخ الإسلام أو غير ذلك مما اجتهدتُ في بذل النصح فيه وتقريب ما تناءى منه، وما أزعجني أوفيت على الصواب في كل ما تقدمتُ به، ولكنني اجتهدتُ ولم أَل، والله من وراء قلب كل امرئ وقصده.

وهذا موضع القول في تلك الأصول، وما اشتملت عليه من المسائل والرسائل، تعريفاً وتوثيقاً:

* الأصل الأول:

مجموع نفيس محفوظ بمكتبة أيا صوفيا برقم (١٥٩٦)، عدد أوراقه

٢٤٠ ورقة، بخط شمس الدين محمد بن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحيم بن علي بن حاتم بن عمر بن محمد بن يوسف بن أحمد بن محمد، من ولد عبد الرحمن بن سعد بن عبادة سيد الخزرج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الأنصاري، الحرّاني، الشهير بابن الحَبّال، الحنبلي.

هكذا ساق اسمه ورفع نسبه في مواضع من المجموع، وذكر في موضع أنه سَبَطُ سَبَطُ الشيخ محمد بن قوام الصّالحي (ت: ٦٥٨) (١)، أي من جهة أمه، ووجدتُ من طبقتها: عائشة بنت أبي بكر بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن قوام الصّالحي (ت: ٨٠٣) (٢)، فلعلها هي.

ولم أقف له على ترجمة فيما نظرت من المصادر، ومما رأيتُ بخطه غير هذا المجموع نسخة جيدة من «مفتاح دار السعادة» للإمام ابن القيم بمكتبة حسن باشا (برقم ٥٨٠)، نسخها سنة ٧٩٢ بطرابلس، فهذه قرينةٌ على أنه كان من أهلها.

ومن آل بيت الحَبّال عددٌ من أهل العلم ينسبون إلى حرّان، وبعضهم إلى بعلبك، وذلك أن أصولهم من حرّان (٣)، ثم سكن بعضهم بعلبك، وبعضهم طرابلس، وبعضهم دمشق.

ومن أعلامهم: الشيخ المسند جمال الدين يوسف بن عبد الله بن علي

(١) ترجمة الشيخ الصالح ابن قوام في «تاريخ الإسلام» (٩٠٢/١٤).

(٢) انظر: «إنباء الغمر» (١٧٩/٢).

(٣) كما قال اليوناني في «ذيل مرآة الزمان» (٥٥/٤) عن داود بن حاتم بن عمر بن الحبال (ت: ٦٧٩): «أصل أجداده من حرّان». وانظر: «البداية والنهاية» (٥٦٨/١٧).

ابن حاتم بن محمد بن يوسف البَغليّ الدمشقيّ ابن الحبال (ت: ٧٧٨).

ومنهم: جدُّ الناسخ: إبراهيم بن عبد الرحيم بن علي (ت: ٧٤٤)، وهو من أصحاب شيخ الإسلام، وقد ذكر في نصيحته المنشورة بعنوان «النصيحة المختصة» (ص: ٤٢) وصية ابن تيمية له سنة ثلاث وسبع مئة، وهي مطبوعة عن أصل فريد كتبه بطرابلس الشام سنة ٧٥٩ ابنه وعمُّ الناسخ: أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحيم^(١).

وخطُّ الناسخ واضحٌ حسن، وعنايته بالضبط وعلامات الإهمال تدلُّ على فضله واشتغاله، ولا يخلو من تحريفٍ وسقطٍ لعل بعضه من الأصل الذي ينقل عنه لمحوٍ أو استغلاق رسمٍ أو غير ذلك، فإننا نجد بعض المسائل والرسائل حافلة بالتحريف، وبعضها خالية منه أو تكاد.

ومن دلائل فضله: ذكره في الطُّرر لبعض القراءات الأخرى المحتملة للمواضع المشككة، يصدرها بقوله: «لعله...»، كما في (ق ٤/ و، ٩/ ظ، ١٠/ ظ، ١٤/ و، ٦٩/ ظ، وغيرها)، وربما كانت مما رآه على الأصول التي ينقل عنها.

ومن دلائل عنايته: مقابله لرسائل المجموع ومسائله، يقيد بلاغاتها في الطرر بقوله (ق ١٠/ ظ، ٢٠/ ظ، ٣٠/ ظ، ٣٧/ ظ، ٣٩/ ظ، وغيرها): «بلغ مقابلة»، وفي بعضها (ق ١٢/ ظ، ٤٢/ ظ، ٥٢/ ظ، ٦٢/ ظ، وغيرها): «بلغ مقابلة مع قاضي القضاة أبي العباس أحمد ابن الحبال الحنبلي»، وهو الشيخ الإمام شهاب الدين ابن الحبال أحمد بن علي بن عبد الله بن علي بن حاتم

(١) أفادنيه الشيخ الدكتور سليمان بن عبد الله العمير جزاه الله خيرًا.

البعلي الحنبلي قاضي القضاة (ت: ٨٣٨) (١).

وآثار المقابلة من اللحق والتصحيح باديةً على صفحات المجموع، وكذلك الفصل بين المسائل ونحوها بدائرة منقوطة على طريقة المحدثين، والنقط علامة المقابلة عندهم.

وهو يضع في الطُّرر عناوين لبعض المسائل، وربما وضعها في المتن قبل بدايتها، ولا أدري أمن إنشائه هو أم من الأصول التي ينقل عنها؟

وقد كتبه ابن الحبال في شهور سنة ٧٩٣، كما يدل عليه تتبُّع التواريخ التي قيَّدها لنسخه، فأول ذلك (ق ١٢ / ظ): سادس شهر ربيع، ثم في (ق ٢٦ / ظ): خامس وعشرين شهر ربيع الآخر، ثم في (ق ١٣٥ / و): سابع وعشرين من جمادى الأولى، ثم في (ق ١٧٣ / ظ): ثالث شهر رجب الفرد الأصب من شهور سنة ثلاث وتسعين وسبعمئة.

وعلى صفحة العنوان بضعة تملكات، من أهمها تملك لأحمد بن النجار الحنبلي سنة ٨٩٤، ولعله الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النجار، ولد سنة ٨٦٢ وتوفي سنة ٩٤٩.

ومن نفاسة هذا المجموع أن جُلَّ ما فيه منقولٌ عن خط الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن أحمد ابن المحب، وهو عن خط شيخ الإسلام ابن تيمية، وخطوط كبار أصحابه وناسخي كتبه العارفين بآثاره، كالمحب الصامت، وعمه برهان الدين إبراهيم ابن المحب، وتقي الدين أبي بكر

(١) انظر: «المقصد الأرشد» (١/ ١٤٧، ١٨٥، ٢/ ٥٠٢).

الدريبي، والحسين بن إبراهيم بن سونج، وبدر الدين بن عز الدين المقدسي.

كما أن عليّ بعض طرره تعليقات لشمس الدين ابن المحب، كتعليقه على تفسير سورة المسد (ق ٤٠ / ظ - ٤٤ / ظ)، وتعليقه على فصل في الأم إذا أنفقت على ابنها وهو في حضانتها تنوي بذلك الرجوع على الأب (ق ٧٢ / و - ٧٢ / ظ)، والفصل منشور في «مجموع الفتاوى» (٣٤ / ١٣٤).

وقد سُمّي المجموع في صفحة العنوان بخط أحدهم: «مجموع من فتاوى الشيخ تقي الدين ابن تيمية»، وتحت: «وهذا المجموع بخط الشيخ شمس الدين ابن الحبال تغمده الله برحمته».

وهو كذلك، فغالب ما فيه رسائل ومسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، بعضها مما سبق نشره في «مجموع الفتاوى» و«جامع المسائل»، وبعضها مما لم يسبق نشره من قبل، وهو ما تضمّه المجموعة التي بين يديك، وسأتي على ذكرها مفصلة بعد قليل.

وما نُشر من تلك الرسائل والمسائل لم يُعتمد في نشره على نُسخ هذا المجموع، وبعضها في غاية النفاسة والإفادة، كمسألة الكلام على القراءات السبع هل هي المرادة بحديث الأحرف السبعة؟ (ق ٢٧ / و - ٣٣ / و)، فإن في صدر نسختنا النصّ على أن السائل هو الإمام أبو حيان الأندلسي، وأن ذلك كان بمصر في رجب سنة سبع وسبعمئة، وأن جواب شيخ الإسلام سُمع من لفظه. وهي نسخة جليّة، نقلها ابن الحبال من خط شمس الدين ابن المحب الذي قرأها على ابن عمه الإمام المحب الصامت، ونقل من خطه: «قرأها كاتبها أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن المحب عليّ، بسماعي من

أبي محمد عبد الله بن يعقوب الإسكندري ، بسماعه من الشيخ ، ... في محرم سنة اثنتين وستين وسبعمئة. كتبه محمد بن عبد الله بن أحمد بن المحب».

ومنها: القاعدة المشهورة في العبادات التي جاءت على وجوه متنوعة (ق ٥٤ / ظ - ٦٣ / و)، ففي صدر نسختنا النص على أنها مما كتبه الشيخ في محبسه بقلعة دمشق آخر عمره رحمته الله.

ومنها: مسألة في الذنوب الكبائر هل لها حدٌ تعرف به؟ (ق ٩٦ / ظ - ٩٩ / ظ)، وفي صدر نسختنا النص على أن السائل هو الشيخ أبو عبد الله بن رُشَيْق، وهي منقولة من خط ابن المحب. وفي نشرتها من «مجموع الفتاوى» (١١ / ٦٥٠ - ٦٥٧) سقط.

ومنها: فصل في قيام الليل (ق ١٠٤ / ظ - ١٠٦ / ظ)، كتب الناسخ في أوله: «وهو من القليعات مما سئل عنه شيخ الإسلام»، يعني مما كتبه في قلعة دمشق، وقد نقله ابن الحبال عن خط شمس الدين ابن المحب عن خط عمه إبراهيم ابن المحب.

ومنها: المسألة المشهورة بالرسالة الأكملية، وقد نشرت مفردة وضمن مجموع الفتاوى (٦ / ٦٨ - ١٤٠). وهي في نسختنا بعنوان: «مسألة تتعلق بالكمال في حقّ ذي الإكرام والجلال» (ق ٢٠٥ / ظ - ٢٣٧ / ظ)، وكتب الناسخ في صدرها: «وهذه تسمى: الأكملية الجوزية؛ لأن السائل عنها إمام الجوزية». وقد نقلها ابن الحبال عن خط الإمام المحب الصامت، ونقل المحب طبقة سماع للمسألة من لفظ المجيب شيخ الإسلام بدار الحديث السكرية بدمشق سنة ٧١٦، وكاتب السماع هو الشيخ المحدث محمد بن

إبراهيم بن محمد بن الواني، وممن ورد اسمه في طبقة السماع: الإمام المزي، وابن القيم، وابن رُشَيْق، وتاج الدين الفارقي، وطائفة. هذه نماذج لما سبق نشره، وقد تركتُ أكثر مما ذكرت.

وفي المجموع بعض ما صرَّح الناسخ بنسبته لغير شيخ الإسلام، كرسالة برهان الدين ابن القيم في الكلام على سنة الجمعة (ق ١٣/و-٢٦/ظ)، وهو أصلُ نفيسٍ مقابلٌ منقولٌ عن نسخة عليها خطُ شمس الدين ابن المحب، وفيه التصريح باسم المردود عليه، وهو الشيخ زين الدين القرشي الشافعي، ولم يُعتمد في النشرة المطبوعة لهذه الرسالة.

ومن ذلك: دعاءٌ طويلٌ لختم القرآن، نقله ابن الحبال (ق ٩٠/و-٩١/ظ) عن خطِّ ابن المحب عن خطِّ برهان الدين ابن القيم، ولم يصرِّح بنسبته لشيخ الإسلام، فلم أدرجه في هذه المجموعة، وهو بالبرهان ابن القيم أو غيره أشبه، والله أعلم.

ومما لم يصرِّح الناسخ بنسبته لشيخ الإسلام أو لغيره: مسألة مختصرة فيما يستحقه الشهود الخارجون للقسم من الأجرة (ق ١٤٩/و-١٤٩/ظ)، ولم أعتمدها لذلك أيضًا في هذه المجموعة.

ومن هذا الباب: رسالةٌ إخوانيةٌ في الصبر على البلاء (ق ١٥٧/ظ-١٦٠/و)، لم يذكر الناسخ كاتبها، وليست من نمط كلام شيخ الإسلام.

ومما لم أر مناسبته لهذه المجموعة: وقائع شيخ الإسلام مع الجن، وما يتصل بها من الحكايات، كتبها الشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن محمود بن إسماعيل البعلبكي الشافعي في أثناء كلامه على

حوادث فتنة سنجار (ق ١٤٩ / ظ - ١٥٣ / و)، وهي بكتب التراجم أليق منها
بجامع المسائل.

وفي المجموع سوى ما تقدم ذكره: بضع فوائد متفرقة منقولة عن ابن
الجوزي وابن الأثير وابن كثير وشرح المنهاج للأذرعي (ق ١٧٨ / ظ،
١٨٦ / و - ١٨٦ / ظ)، وأبيات وقصائد لجمال الدين يوسف السرمري وغيره
(ق ١٦٠ / ظ، ١٩٨ / و - ٢٠٥ / و).

أما الرسائل والمسائل التي ضمتها مجموعتنا هذه من ذلك المجموع،
فهي:

١. فصل في الكلام الذي ذمّه السلف.

(ق ١٠٨ / و - ١١٢ / و)، نقله ابن الجبال عن خط شمس الدين ابن
المحب عن خط شيخ الإسلام.

وهو فصلٌ نافعٌ حرّر فيه الشيخ حقيقة الكلام الذي تواردت عبارات
السلف على ذمه والنهي عنه، وبيّن اضطراب الناس في فهمهم له، وأن
التحقيق هو أن مرادهم به الكلام المبتدع الذي لم يشرعه الله ورسوله، وأنهم
لم ينكروا مجرد إطلاق ألفاظٍ لها معانٍ صحيحة، كما يعتقد قوّم من أهل
الكلام وغيرهم.

وأحال في مواضع منه على كتابه «اقتضاء الصّراط المستقيم مخالفة
أصحاب الجحيم»، وعلى قاعدته في السّنة والبدعة.

٢. مسألة في الأولياء والصالحين والأقطاب والأبدال ورجال الغيب.

(ق ١٢٢ / و - ١٢٧ / و)، سئل فيها الشيخ عن حديث: «ما من جماعةٍ

اجتمعوا إلا وفيهم وليٌّ لله تعالى، لا هم يدرون به، ولا هو يدري بنفسه»، هل هو صحيح؟ ومن أولياء الله الذين لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون؟ ومن الصَّالح؟ وهل لرجال الغيب حقيقة؟ وهل ينبتُ الشَّعرُ على أبدانهم، فيستغنون به في جميع أوقاتهم عن لبس الثياب؟ وما معنى الأبدال والقُطْب؟ وهل يكونون في البراري والجبال، أم في المدن بين أظهر الناس؟ وهل لهم علامةٌ يُعرَفون بها أم لا يعلمهم إلا الله عزَّ وجل؟ فأجاب عن جميع ذلك فصلاً فصلاً.

وقد نقل من هذا الجواب بلفظه ابن أبي العز في شرحه على الطحاوية (٢/ ٥٠٨ - ٥٠٩) دون عزوٍ على طريقته المعهودة.

٣. مسألة في حياة الخضر وادعاء لقائه.

(ق ١٣٧ / ظ - ١٣٩ / و)، سئل فيها الشيخ عن الخضر، هل هو حيٌّ الآن؟ وهل يَأْتُم من كَذَب إنساناً ادَّعى أنه لقيه واجتمع به في غير النوم؟ فأجاب ببيان أنه ليس في دعوى الاجتماع بالخضر فائدةٌ في دين المسلمين، سواءً كانت صدقاً أو كذباً، ذلك أنه لا يُرْجَعُ إلى الخضر ولا إلى من يَنْقُلُ عن الخضر من غير طريق النبي ﷺ في شيءٍ من دينهم، ثم قرَّر أن الصواب موت الخضر قبل النبي ﷺ، وأنه لم يُدْرِكْ زمنه ولا رآه، ولا ذكر أحدٌ من الصَّحابة أنه كان موجوداً، وأن كلَّ من ذكَّر أنه حيٌّ، فإن كان صادقاً فهو مُكَبِّسٌ عليه؛ وإن كان كاذباً كان من أهل الإفك المستحقين التعزير.

وقد ذكرتُ في حواشي المسألة أن القول بموت الخضر هو المعروف المستقر في كتب شيخ الإسلام، وأحلتُ على مواضعها، وبينتُ أن ما وقع في «مجموع الفتاوى» (٤ / ٣٣٧) من القول بحياة الخضر منحولٌ على شيخ

الإسلام أو منتزَعٌ من سياقه إذ كان نقلاً لقول من يذهب إلى حياته، كما أوضحه الخيضرِيُّ في كتابه «افتراض دفع الاعتراض».

٤. رسالة إلى الشيخ قطب الدين في الكلام عن ابن عربي وطائفته.

(ق ١٣٩/ و- ١٤٣ ظ)، نقلها ابن الحبال عن خط ابن المحب عن خط عمّه إبراهيم ابن المحب عن خط شيخ الإسلام.

وهي رسالة كتبها شيخ الإسلام إلى قطب الدين موسى بن أحمد بن الحسين، ناظر الجيوش بالشام ومصر، وكان من رجال الدهر سؤدداً وفضلاً، وتوفي سنة ٧٣٢، بخصوص قضية وقعت سنة ٧٠٤ إذ نشب خلافٌ بين جماعة من المتصوفة ببلبك في كلام ابن عربي ونحوه من الاتحادية، فقدموا إلى شيخ الإسلام بدمشق، واجتمعوا عنده بدار الحديث السكرية حيث كان يسكن، بحضور جماعة من كبار أصحابه، وجرى الحديث فيما وقع الخلاف فيه من أمر الاتحادية، وقرئ بعض ما به بيان حقيقة أمرهم من كلامهم، ثم اتفقوا على أن تلك المقالات وما أشبهها كفر، وتبرؤوا منها، وكُتِبَ محضٌ بذلك وقَّع عليه الحاضرون، وكتب شيخ الإسلام إلى أهل بلبك رسالة بيّن لهم فيها الحقَّ وشرح ما وقع في ذلك الاجتماع.

ويظهر أن خبر ذلك الاجتماع وما جرى فيه قد بلغ ناظر الجيش الشيخ قطب الدين، فكتب إلى شيخ الإسلام يسأله عنه، ويحثه على جمع الكلمة، وإصلاح ذات البين، ونحو ذلك، فأجابه الشيخ بهذه الرسالة.

والمحضر الذي أشرت إليه ورسالة شيخ الإسلام إلى أهل بلبك في هذا الأمر كلاهما منشورٌ في «جامع المسائل» (٧/ ٢٤٥ - ٢٥٩).

٥. فصل في الكلام على الاتحادية.

(ق ١١٢/و - ١١٤/و)، نقله ابن الحبال عن خط ابن المحب عن خط شيخ الإسلام.

وهو فصلٌ نافِعٌ في الرد على الاتحادية القائلين بوحدة الوجود، ابتدأه بفصل منقول من كلام ابن سبعين، ثم شرع في بيان وجوه الكفر في تلك المقالة وأنها جامعة لكل كفرٍ في العالم، ولفساد كل عقل ودين. وفي آخره مقارنة مهمة بين قولهم وقول فرعون لم أقف على نظير لها فيما رأيت من تراث الشيخ رحمته الله.

٦. مسألة في الأفعال الاختيارية من العباد.

(ق ١٦٤/و - ١٧٣/ظ)، نقلها ابن الحبال عن خط ابن المحب عن خط شيخ الإسلام، وفي صدرها: «مسألة سئل عنها بالشام شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية الحرّاني رحمته الله عن قبل دخوله مصر وسمعت من لفظه في رمضان سنة أربع وتسعين وستمئة، في الأفعال الاختيارية من العباد...». وفي آخر الجواب قال ابن الحبال: «آخر ما وجد بخطه، ومنه نقل الإمام شمس الدين محمد ابن المحب المقدسي الحنبلي تغمده الله تعالى برحمته، وقال: إنه وجد في دُرَج، وفي ظهره مكتوبٌ ما صورته بخطه أيضًا: ...» ثم ساق تنمة مهمة للجواب في ثلاث صفحات.

وقد نُشرت المسألة في «مجموع الفتاوى» (٣٨٦/٨ - ٤٠٥) عن أصل كثير التحريف والبياض أشار إليه الشيخ ابن قاسم رحمته الله في عدة مواضع (٣٩٤، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥)، وينفرد الأصل الذي معنا

بتلك التتمة التي أشرنا إليها، وهي الباعث الأساس لنشر المسألة ضمن هذه المجموعة، كما ينفرد بالنص على تاريخ المسألة ومكانها وسماعها من لفظ شيخ الإسلام، بالإضافة إلى تصحيح التحريف واستدراك السقط. وقد انتفعت بمطبوعة «الفتاوى»، وجعلت زياداتها بين معقوفين، وأشارت إلى المهم من قراءاتها وخللها، رامزاً إليها بحرف (ف).

٧. فصل في الكلام على حديث «اللهم إني عبدك بن عبدك...».

(ق ٥٠ / ظ - ٥٣ / و)، وهو شرحٌ لحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصاب عبداً قطُّ همٌّ ولا حزنٌ فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك...».

وقد ذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (١٠٥) في الأحاديث التي شرحها شيخ الإسلام: «وحديث ابن مسعود في درء الهم»، وهو هذا. واعتمد عليه ابن القيم، ولخص عيونه، ونقل كثيراً من ألفاظه في «شفاء العليل» (٧٤٩ - ٧٦٠).

٨. مسائل عقدية.

وهي سبع مسائل (ق ١٣٥ / ظ، ١٣٧ / ظ، ٦٣ / و - ٦٣ / ظ، ٧٩ / ظ، ٨٦ / و)، جمعتها تحت هذا العنوان لاختصارها:

الأولى: في معتقد أهل السنة في كرامات الأولياء، ومذاهب مخالفهم فيها. نقلها ابن الحبال عن خط ابن المحب عن خط تقي الدين الدريبي. وهي مختصرة بألفاظها في «مختصر الفتاوى المصرية» (٦٠٠).

الثانية: في من يعتقد أن الله يكلفُ العباد ما لا يطيقونه.

الثالثة: في جملة أمور سئل عنها شيخ الإسلام، وهي: هل صلى أحدٌ من الأنبياء إلى المشرق، أو المغرب، أو إلى بيت المقدس؟ وهل بعث الله نبياً بغير دين الإسلام؟ وما سببُ صلاة نبينا ﷺ إلى بيت المقدس؟ وهل صخرة بيت المقدس أفضل من غيرها من الحجارة؟ وهل يأجوج ومأجوج من ولد آدم ﷺ؟ وهل طلوع الشمس من مغربها قبل خروج الدجال ونزول عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج؟ فأجاب جواباً محكماً مختصراً عن جميع ذلك.

الرابعة: في المفاضلة بين المسلم والمؤمن.

الخامسة: في أزواج النبي ﷺ أيتهنَّ أفضل؟ وهل فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مثلهنَّ في الفضل؟ وما سببُ حياء الملائكة من عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

السادسة: في الكلام عن الخطِّ في الرمل، وما ينسبُ فيه إلى النبي إدريس عليه السلام، ولم أجد لشيخ الإسلام كلاماً في هذه المسألة فيما وصلنا من تراثه سوى هذا الموضع.

السابعة: في صحة قول رجل: إن أولياء الله الأبرار يقولون للشيء: كن، فيكون بإذن الله. وهي فتوى محررة تدمغ ما تعلق به بعض أهل الأهواء من إيراد شيخ الإسلام لأثر «يقول الحقُّ عزَّ وجلَّ: يا عبدي، إني أقول للشيء: كن، فيكون. فإن أطعني جعلتك تقول للشيء: كن، فيكون» في «مجموع الفتاوى» (٣٧٧/٤).

وقد اختصرها البعلبي في «مختصر الفتاوى المصرية» (٥٨٧).

٩. فصل في تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ
عُلُوقًا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾.

(ق ٣٤ / و - ٣٦ / ظ)، نقله ابن الحبال عن خط ابن المحب، وذكره ابن
رُشَيْق في أسماء مؤلفات ابن تيمية (٢٩٠ - الجامع لسيرة شيخ الإسلام).

١٠. فصل في الكلام على آيات من سورة الشورى.

(ق ٣٦ / ظ - ٣٧ / ظ)، ابتدأه ابن الحبال بقوله: «فصل: قال شيخ
الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية الحراني أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ».

١١. فصل في تفسير سورة المسد.

(ق ٤٠ / ظ - ٤٤ / ظ)، نقله ابن الحبال عن خط ابن المحب، وذكره
ابن رُشَيْق في أسماء مؤلفات ابن تيمية (٢٢١، ٢٣١ - الجامع لسيرة شيخ
الإسلام)، والصفدي في «الوافي» (٧ / ٢٤). ولخص مقاصده الشيخ محمد
بن عبد الوهاب في صفحة واحدة ضمن «المسائل التي لخصها من كلام
شيخ الإسلام» (١٣ / ٧١ - مجموع مؤلفاته)، وعنه في «مجموع الفتاوى»
(١٦ / ٦٠٢).

ولشمس الدين ابن المحب زيادات نفيسة على تفسير شيخ الإسلام،
عمادها نقولٌ بديعة استخرجها من دواوين اللغة وأمات كتب الحديث
والتفسير وعلوم القرآن وغيرها مما يتصل بتفسير السورة، وطائفةٌ منها من
مصادر عزيزة تُذكر اليوم في عداد المفقود من كتب التراث. وقد نشرتها رفقة
تفسير ابن تيمية مع دراسةٍ لكليهما عام ١٤٣٦، عن مركز تفسير للدراسات
القرآنية، وفي هذه النشرة تصحيحٌ لما فات هناك.

١٢. مسألة في تفسير استعاذة النبي ﷺ من الهمّ والحزن، والعجز والكسل.

(ق ٥٣/ظ - ٥٤/ظ)، شرح فيها شيخ الإسلام قوله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من الهمّ والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين وغلبة الرجال» شرحاً بديعاً، انتفع به ابن القيم، وأفاد منه في «مفتاح دار السعادة» (٣١٣)، و«طريق الهجرتين» (٦٠٦)، و«روضة المحبين» (٦١)، و«بدائع الفوائد» (٧١٤)، و«زاد المعاد» (٣٥٨/٢).

١٣. مسائل حديثة.

وهي سبع مسائل (ق ٦٦/و، ظ، ٨٠/و، ظ، ٨٣/ظ، ٨٤/ظ)، أجاب فيها عن سؤالاتٍ تتصل بالحكم على بعض الأحاديث والأخبار، ولم يرد السؤال في الأخيرة.

وقد ذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (١٠٧) أن لشيخ الإسلام «أجوبة كثيرة في أحاديث يُسأل عنها، من صحيحٍ يشرحه، وضعيفٍ يبين ضعفه، وباطلٍ ينبه على بطلانه».

وجمعتهما تحت هذا العنوان لاختصارها:

الأولى: عن حديث «اتخذوا مع الفقراء أيادي؛ فإن لهم يوم القيامة دولةً وأيّ دولة»، ومن هم الفقراء؟ وحديث: «مكتوبٌ على كل فرجٍ ناكحُه من حلالٍ وحرامٍ». وهي باختصار في «مختصر الفتاوى المصرية» (٦٠٠).

الثانية: عن صحة القول بأن «الصلاة بخاتم العقيق أفضل سبعين درجةً بغير خاتم عقيق».

الثالثة: عن حديث «المؤمن حُلُوياً، والكافر خَمَرِيّاً»، وحديث «المؤمن يأكل في مِعى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

الرابعة: عن حديث «آيةٌ من كتاب الله خيرٌ من محمدٍ وآل محمد».

الخامسة: عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هل قَتَلَ أباه؟

السادسة: عن حديث ميمونة في إهداء الزيت إلى بيت المقدس.

السابعة: في حديث: «الصَّلَاةُ في أول الوقت رضوانٌ من الله».

١٤. مسألة في التوبة هل تُسْقَطُ الفرائض؟

(ق ١٠٦ / ظ - ١٠٨ / و)، أجاب فيها شيخ الإسلام جواباً محرراً عن سؤال في من تاب هل يَسْقُطُ عنه قضاء ما فَرَطَ فيه من الفرائض، كالصلاة والصيام، كما يَسْقُطُ عن الكافر إذا أسلم؟ وهل تَسْقُطُ عنه كفاراتُ الفطر في رمضان؟

١٥. مسألة في حكم صوم الدهر.

(ق ٢٣٨ / و - ٢٣٩ / ظ)، سئل فيها شيخ الإسلام عن قول النبي ﷺ: «من صام الدهر فكأنه لا صام ولا أفطر»، فأجاب بجواب مبسوط في حكم صوم الدهر، وتفسير حديث النبي ﷺ، ومذاهب العلماء في ذلك، وتوجيه ما ورد عن بعض السلف من صيام الدهر. وهو أوسع موضعٍ بحث فيه شيخ الإسلام هذه المسألة فيما وصلنا من آثاره.

١٦. رسالة إلى ابن النقيب في حديث «لا تشدُّوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد».

(ق ١٣٦ / و - ١٣٧ / ظ)، نقلها ابن الحبال عن خط ابن المحب عن

خط عمه إبراهيم ابن المحب عن خط شيخ الإسلام.

وهي رسالة أرسلها شيخ الإسلام من محبسه بقلعة دمشق آخر عمره إلى شمس الدين أبي عبد الله محمد بن الحسن الخبّري، المعروف بابن النقيب، المحدث الفقيه، ولد سنة نيف وسبع مئة وتوفي سنة ٧٤٩، جواباً على رسالة بعثها إليه ابن النقيب يذكر له رواية مسلم لحديث أبي سعيد في حديث شدّ الرحال بلفظ النهي «لا تشدّوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وأن ذلك مؤيد لما ذهب إليه شيخ الإسلام في فتواه المشهورة بمنع شدّ الرحال إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين، وكانت سبب محنته وسجنه.

وفي هذه الرسالة يشير شيخ الإسلام إلى تلك المحنة، وما يسّر الله تعالى له فيها من أنواع النعمة والرحمة والحكمة، ثم يعلق على رواية حديث أبي سعيد ودلالاتها على المنع ومذاهب العلماء في المسألة.

وأحال فيها على ما كتبه في «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم»، وقد أشار ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (٣٩٧) إلى كلام الشيخ عن مسألة شدّ الرحال في كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم»، وذكر أنه أبلغ من تلك الفتيا التي شنع بها عليه مخالفوه وأقدم منها بكثير.

١٧. رسالة إلى القاضي محمد بن سليمان بن حمزة المقدسي في حاجة الناس إلى مذهب الإمام أحمد ومسألة ضمان البساتين.

(ق ٦٣ / ظ - ٦٦ / و)، نقلها ابن الحبال عن خط ابن المحب عن خط بدر الدين بن القاضي عز الدين محمد سليمان، قال: نسخة رسالة أرسلت إلى والدي محمد بن سليمان بن حمزة من شيخ الإسلام ابن تيمية.

وهي كذلك مما كتبه شيخ الإسلام في محبسه بقلعة دمشق، وذكر فيها خبر تلك المحنة، ونعم الله عليه بسببها، وموقف السلطان الملك الناصر، كما أشار إلى ما كتبه في مسألة المنع من الزيارة البدعية، وأثنى على سلف القاضي عز الدين المقدسي من آل قدامة ومنزلتهم، ثم تحدث عن فضل مذهب الإمام أحمد وحاجة الناس إليه في مسائل متعددة، ومثل لذلك بمسائل، ثم تخلص إلى الحديث عن مسألة ضمان البساتين وترجيح مذهب أحمد فيها القائم على العدل واتباع الأثر ومنع الحيل، وختم الرسالة بشفاعة في النقيب جمال الدين، ولعله كان نقيب القلعة كما ذكرت في حاشيتي هناك، في قضية تتصل بضمان أرض له.

١٨. فصل: إذا استأجر أرضاً ليتنفع بها، فتعطلت منفعتها المُستَحَقَّة بالعقد.

(ق ٧٤/ظ - ٧٥/ظ)، نقله ابن الحبال عن خط ابن المحب عن خط شيخ الإسلام.

١٩. فصل في انعقاد النكاح بأي لفظ يدل عليه.

(ق ١٨٥/و - ١٨٥/ظ)، نقل ابن الحبال قبله عن شيخ الإسلام قوله: «يجوز عقد النكاح، وكتابة الصداق، ليلاً ونهاراً»، ثم ساق هذا الفصل.

٢٠. قاعدة: الاعتبار بموجب اللفظ والمعنى.

(ق ١٨٣/و - ١٨٥/و)، وهي قاعدة جلييلة في تقرير أن من تكلم بلفظ العقد يظن أن معناه وموجبُه في الشريعة شيئاً، فتبين بخلافه، فالأصل في مثل هذا أنه لا يثبت فيه حكمُ المعنى الذي لم يقصده؛ وذلك لأن اللفظ يتبع

المعنى، والمعنى هو المقصود. وكتب ابن الحبال عنواناً لها: «الاعتبار بموجب اللفظ والمعنى شرعاً لا ظناً».

وقد أحال فيها شيخ الإسلام على ما كتبه في «بيان بطلان التحليل»، و«القواعد الكبار الفقهية الدمشقية» وهي المنشورة بعنوان «القواعد النورانية الفقهية».

٢١. فصل: الشروط في النكاح.

(ق ١٨٢/و - ١٨٢/ظ)، حرّره فيه شيخ الإسلام القول مختصراً في ما يصحّ وما يحرم من الشروط في النكاح، وأثرها في العقد.

٢٢. سؤال منظوم في تحريم نكاح المحلل وبطلانه، وجوابه.

(ق ١٧٩/و - ١٨١/ظ)، وهو سؤال منظوم من بحر الخفيف، أجاب عنه شيخ الإسلام بجواب منظوم من بحرهِ ورويه، اشتمل على مسألتين: الأولى في تحريم نكاح المحلل وبطلانه، وهي عماد السؤال، والثانية في حكم سائب أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومُبَغْضِهِ.

وذكر ابن الحبال في آخر الجواب قول الحسين بن سونج صاحب شيخ الإسلام: «قابلته بنسخة مقروءة على المُجِيب، وعليها خطُّه، على يد أحمد الزُّهري». وترجمتُ في الحاشية هناك لابن سونج والزُّهري.

٢٣. مسألة في حكم اللعب بالشطرنج.

(ق ١٢٠/و - ١٢١/و)، نقلها ابن الحبال عن خط ابن المحب.

وهي مسألة نافعة، وفيها زيادات في الاستدلال والاحتجاج على غيرها

من فتاوى شيخ الإسلام المنشورة في الشطرنج، وقد ذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (٧٦)، وابن رشيّق في «أسماء مؤلفات ابن تيمية» (٣٠٨- الجامع لسيرة شيخ الإسلام) أن له في الكلام عليه قاعدة.

٢٤. سؤال منظوم في حكم الرقص والسماع، وجوابه.

(ق ٦٦ / ظ - ٦٨ / و)، وهو سؤال منظوم من بحر الكامل، لا تخلو أبياته من ضعفٍ ولحنٍ يدلّان على أن صاحبهما ليس من أهل العلم، سأل عن حكم ما يفعله بعضهم عند السماع من الرقص على أصوات الدفّ والتصفيق، وكأنه يميل إلى استحسان ذلك، إذ يذكر في أبياته أنهم يستفتحون السماع بالذكر ويختمونه بالدعاء، ويجتنبون البدع المحدثات! ثم يتساءل: هل يضرّهم ذلك السماع؟! وهل يوجبُ لهم النار؟ وهل ورد في الكتاب والسنة ما يدلّ على أن الوجد بدعة أو أنه يُذهبُ الحسنات؟ وأيُّهما أحلّ: الوجد أم أكل لحوم الناس بالغيبة؟! فأجابه شيخ الإسلام جوابًا منظومًا من بحرهِ ورويّهِ، بسط فيه القول وحرّره وبَيَّن الفرق بين سماع أولياء الله وذلك السماع المحدث المبتدع.

٢٥. فصل في دفع صيال الحراميّة.

(ق ٨٩ / و - ٨٩ / ظ)، وهو فصلٌ مختصر في أحكام دفع صيال الحراميّة واللصوص الذين يقطعون طريق الحُجّاج، حرّر فيه أحوال الدفع وأحكامه، مستدلًّا لذلك، حاكياً للخلاف والأقوال.

٢٦. مسائل فقهية.

وهي خمس وتسعون مسألة فقهية مختصرة، وقعت في مواضع متفرقة

من المجموع (ق ٣٣-٣٤، ٥٤، ٧٢-٧٤، ٧٥-٨٨، ١١٤-١١٥، ١٢١، ١٥٣، ١٨١، ١٨٢، ٢٣٩)، وليست كل ما فيه من مسائل، وإنما اقتصرْتُ هاهنا على ما لم يسبق نشره منها، فجمعتها تحت هذا العنوان، ورتبتها على أبواب الفقه.

٢٧. جزء فيه جواب سائل سأل عن حرف «لو».

(ق ١٨٧/و- ١٩٧/ظ)، وهي نسخة تامة مقابلة، وفي صدرها تقریظٌ منقولٌ من خط ابن الزمّلكاني، وكذلك هو في «الأشباه والنظائر» النحوية للسيوطي (٣/ ٦٨١ - طبعة مجمع دمشق)، وقد كتب ابن الزمّلكاني التقریظ ذاته على كتابي «إبطال التحليل»، و«رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، كما في «الرد الوافر» لابن ناصر الدين (٥٦، ٥٧).

وموضوع الجزء هو الكلام على حرف «لو»، وكيف يتخرّج على معناها المعروف القول المنسوب إلى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «نِعَمَ العبد صهيّب، لو لم يَخَفِ الله لم يَعِصْه».

وفيه يقول ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (١٠٧) في سياق ذكّر ما كتبه شيخ الإسلام من شروح الحديث: «وشرح ما روي عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: نِعَمَ العبد صهيّب، لو لم يَخَفِ الله لم يَعِصْه. وتكلّم على لو».

وقد انتقى السيوطي في «الأشباه والنظائر» (٣/ ٦٨٢ - ٦٨٩) قطعة من أول هذا الجواب وقطعة من آخره، تاركًا ما بينهما - وهو ثلاثة أرباع الأصل - دون تلخيص أو اختصار، فجاء النصّ مبهمًا مقطّع الأوصال. وهو ينقل من نسخة بخط الحافظ علم الدين البرزالي.

وعن كتاب السيوطي نشره الأخ الكريم الباحثة المحقق الشيخ محمد عزيز شمس في هذا الجامع المبارك «جامع المسائل» (٣/٣١٣ - ٣٢٠)، ثم نشره كذلك الدكتور يوسف بن خلف العيساوي عن دار الصميعي.

٢٨. مسألة في الانتماء إلى الشيوخ.

(ق ١٠٣ / ظ - ١٠٤ / ظ)، وهي مسألة مهمة في الانتماء إلى الشيوخ الذي اعتاده الناس، والفرق بين الانتفاع بعلم الشيخ والافتداء به في الأعمال الصالحة وبين التعصب الباطل والتفرق المذموم.

٢٩. مسائل متفرقة.

وهي ست مسائل مختصرة متفرقة (ق ١٤٨، ١٤٩، ٧٦ / ظ، ٨٠ / ظ، ١١٤ / ظ) رأيت جمعها تحت هذا العنوان:

الأولى: هل يجوز لولي الأمر أن يُستفتى؟ وهي من مسائل أدب القضاء وأصول الفقه، وقد نقل بعض عباراتها ابن مفلح في «الفروع» (١١ / ١١٣)، والبعلي في «الاختيارات» (٤٨١).

الثانية: أيهما أفضل: العالم العامل، أو المجاهد المخلص؟ وهي فتيا مختصرة، ولشيخ الإسلام قاعدة مفردة في المفاضلة بين مداد العالم ودم الشهيد، ذكرها ابن رشيّق في أسماء مؤلفاته (٣٠٨ - الجامع لسيرة شيخ الإسلام)، وابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (٨٠).

الثالثة: في المفاضلة بين طلب العلم وحفظ القرآن، جواباً على من سأل عن رجل قال: إن العلم أفضل من القرآن.

الرابعة: في الحكم بين رجلين تنازعا في الجهل، فقال أحدهما للآخر: أنت جاهل في الأحكام الشرعية. وفي الجواب بيان من هو العالم بالشرعية

ومن الجاهل بها.

الخامسة: في جنديٍّ يريد أن يصير فقيرًا (أي متصوفًا)، فذكر شيخ الإسلام أن الجنديَّ إذا اتقى الله، وقصد أن ينصر الله ورسوله، ويُعين على طاعة الله، فهو أفضل من أن يتصوَّف ويترك الجهاد بلا منفعة للمسلمين.

السادسة: كلامٌ لشيخ الإسلام في حقيقة الكيمياء، ومن عمل بها. وقد نقله بتمامه كما وقع في الأصل ابن مفلح في «الفروع» (٦/ ٣١٤ - ٣١٥)، وعنه متأخرو الحنابلة، وأسقط اختصارًا أسماء من عمل بها، فاستدركهم ابن قندس في حاشيته.

* * *

* الأصل الثاني:

مجموعٌ نجديٌّ، استقرَّ به المقام في خزانة العلامة عبد العزيز الميمني التي آلت إلى مكتبة جامعة السند، جامشورو، بحيدرآباد، برقم (٣٦٣٧٧)، وعدد أوراقه ٤٦٥ ورقة، وفي أوله فهرسٌ للرسائل والمسائل التي يشتمل عليها المجموع.

وجلُّه بخط محمد بن حمد بن نصر الله، كما قيَّد اسمه في مواضع منه (ق ٨١، ٤٤٩، ٤٥٧)، وهو من مشاهير النساخ بنجد في القرن الثالث عشر، ووُصف بأنه «الكاتب المشهور»، أي «جميل الخطِّ مضبوطة»، كما يقول الشيخ ابن بسام^(١)، وكان مولده في حدود سنة ١٢١٠.

(١) «علماء نجد خلال ثمانية قرون» (٥/ ٥٢٣). وانظر لبعض ما وصلنا من منسوخاته: «صناعة المخطوطات في نجد» للدكتور عبد الله المنيف (٣٠١).

نَسَخَهُ في شهر جمادى الأولى من سنة ١٢٢٨، فيما أرجّح، كما تشير إليه خاتمة ركيكة كتبها لإحدى المسائل (ق ٢٣٥)، قال: «تمت مسألة القدرة، بين الأصول والبكرة، بضع مضمين من جمادى الأول، بورك خميس إلى الجمعة تحوّل، أربع مئين مع أيضًا ثمان، وبضع أفراد ليست مئين، من هجرة خاتم النبیین...». وحاصل مجموع ما ذكره هنا: ألف ومئتان وبضع أفراد من السنين.

وذكر تاريخ نسخه أيضًا في آخر مسألة من مسائل المجموع، فقال: «تمت المسائل، وأستغفر الله بكرة وأصائل، وكان الفراغ بين الفروض، وقت خفي صريح الغموض، وهو من الأيام نهار السبت، ومن الأشهر بقين ست من جمادى الأول، وهو من الشهور الأول سنة ١٢٨ من هجرة النبي ﷺ، ولا ريب أن ثمة رقمًا قد سقط هنا على الناسخ سهوًا، وأظنه الثاني، فيكون صوابه ١٢٢٨.

وظنّ العلامة الميمني أن الرقم انقلب على الناسخ، فعلق: «يريد سنة ٨٢١، كما صرح بذلك في المسائل الكيلانية. وكتب العاجز عبد العزيز الميمني ١٦ أكتوبر ١٩٥٧م».

والموضع الذي يشير إليه الميمني هو قول الناسخ (ق ٣٠٩) في صدر المسألة الكيلانية: «فصل نُقل من سؤال قدم من بلاد كيلان في مسألة القرآن إلى دمشق، في سنة أربع وسبعمئة، من جهة سلطان تلك البلاد وعلى يد قاضيها؛ لأجل معرفة الحق من الباطل عندما كثر عندهم الاختلاف والاضطراب، ورغب كلٌّ من الفريقين في قبول كلام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية في هذا الباب، فأملاه شيخ الإسلام في المجلس، وكتبه أحمد بن

محمد بن مري الشافعي بخط جيد قوي، ثم إن كاتب هذه الأوراق اطلع على هذه الفتوى يوم الاثنين ثالث ربيع الآخر سنة إحدى وعشرين وثمانمئة، فاخترت لنفسي منها مواضع نقلتها في هذه الأوراق...».

وهو صريح كما ترى لو كان من كلام الناسخ حقاً، لكنه في واقع الأمر منقولٌ بحروفه من نسخة ابن عروة (ت: ٨٣٧) التي أودعها كتابه «الكواكب الدراري»^(١).

وإنما رجَّحتُ أن الساقط من الرقم الذي كتبه الناسخ هو الرقم الثاني، وإن كان من المحتمل أن يكون الساقط هو الأخير، فيكون ١٢٨٠ مثلاً؛ لأن على أول صفحة من المجموع تملكاً لعلّي بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب وقد توفي سنة ١٢٤٥.

وعلى الأصل تعليقاتٌ متفرقة لبعض قرائه، باقتراح قراءة، واستدراك سقط، ونحو ذلك، وتصحيحاتٌ من آثار المقابلة التي نصَّ عليها الناسخ في مواضع عديدة.

وقد وجدتُ في المجموع مما لم ينشر لشيخ الإسلام ثلاثة نصوص، فحققتها وضممتها لهذه المجموعة من «جامع المسائل»:

١. مسألة في مذهب الشافعي في القرآن وكلام الله.

(ق ٤٥١ - ٤٥٧)، وفي النسخة بعض التحريف والسقط اجتهدت في إصلاحه ورأب صدعه، وكتب الناسخ في طرة خاتمتها: «بلغ مقابلة على نسخة لا تخلو من الغلط».

(١) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل» التي نشرها الشيخ رشيد رضا (٢/٣).

وهي مسألة مهمة في الدفاع عن الإمام الشافعي ودرء فرية بعض الناس عليه في مسألة كلام الله تعالى، وبرأته ممن انتسب إليه وخالف مذهبه، ومفارقة طريقته لطريقة الأشعري ومن تابعه، وبيان اعتقاد أهل السنة في القرآن وكلام الله عز وجل، وأن ما زعمه ذلك المفترى لا يوجد في دين أهل الإسلام ولا غيرهم.

٢. فصلان في الإنذار والخوف والرجاء والشفاعة.

(ق ٢٨٨ - ٢٩٨)، وقع هذان الفصلان ضمن مجموعة فصول لشيخ الإسلام: الفصل الأول في الشرك وأنواعه، وهو منشور في «مجموع الفتاوى» (١/ ٨٨ - ٩٦)، وبعده قاعدة الصبر والشكر الآتية، ثم هذان الفصلان في الإنذار والخوف والرجاء والشفاعة، ثم فصل في أصل الإيمان والهدى، وهو منشور في «جامع المسائل» (٨/ ١٩٩ - ٢١٧) عن نسخة ضمن «الكواكب الدراري» لابن عروة.

٣. قاعدة في الصبر والشكر.

(ق ٢٦٤ - ٢٨٨)، وقد وقعت ضمن الفصول التي ذكرتُ قبل قليل، وهي قرينةٌ قوية على نسبتها لشيخ الإسلام، ويؤيد ذلك نقلُ الإمام شمس الدين محمد بن محمد الصالحي المنبجي الحنبلي المتوفى سنة ٧٨٥ عن هذه القاعدة نصوصًا طويلة وتصريحه بنسبتها إلى شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «تسليية أهل المصائب» (١٧٣ - ١٧٦)، ووصلتنا منه نسخة نفيسة بخطه في تشتريتي برقم (٣٣٢١)، وقد قابلتُ النصوص عليها وأحلتُ إلى المطبوع تيسيرًا على القارئ.

وللمنبجي عنايةٌ ظاهرة بتراث ابن تيمية، وهو قريب العهد به، وفي دار الكتب المصرية مجموعٌ بخطه نقل فيه كثيرًا من كلام شيخ الإسلام، وطُبِعَ منه أجوبةٌ في حكم الرقص والسماع وكلامٌ على الفطرة ضمن «مجموعة الرسائل الكبرى» (٢/ ٢٧٧ - ٣٣٤).

كما نقل منها الإمام ابن القيم في «طريق الهجرتين» (٢٠٣ - ٢٠٦) دون عزو، على طريقتة في تضمين كلام شيخه في تصانيفه.

ولخص منها الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب نصًّا في «تيسير العزيز الحميد» (٤٤٦)، وعزاه لشيخ الإسلام.

والحقُّ أنها غنيَّةٌ عن هذا لمن كان له بصيرٌ بأثار شيخ الإسلام، ومعرفةٌ بتقريراته، وأنسٌ بكلامه، فأسلوبه وعباراته التي يكثر دورانها على قلمه، وحتى أوهامه ومفاريده في رواية بعض الأحاديث والآثار نجدها هنا كما هي في سائر كتبه^(١).

وسقطت فاتحة القاعدة من الأصل الذي معنا، فلم نقف على تسميتها أو ما يقوم مقامه، لكن ذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (٦٢)، وابن رشيِّق في «أسماء مؤلفات ابن تيمية» (٢٩٨ - الجامع لسيرة شيخ الإسلام) أن لشيخ الإسلام «قاعدة في الصبر والشكر»، وبالنظر إلى موضوع هذه الفصول التي بين أيدينا فإنني أرجو أن تكون هي تلك القاعدة.

ولهذه القاعدة والفصلين السابقين نسخة نجدية أخرى ضمن مجموع

(١) كرواية لفظ «مضطهد» في حديث «ثلاثٌ من نجا منهنَّ فقد نجا: موتي، وقتلُ خليفةٍ مضطهد...»، وغير ذلك. انظر: (ص: ٣٨٤، ٤٠١، ٤٣٢).

في المكتبة المحمودية^(١)، ونسخة نجدية ثالثة في جامعة ليدن، وكلها تؤول إلى أصل واحد، وعن النسخة الثالثة نشرها أحد الباحثين حديثاً، وظنها فريدة، ونسبها لابن القيم، فلم يصب.

* * *

* الأصل الثالث:

من مكتبة كوبريلي برقم (١١٤٢ / ٤)، (ق ١٨٦ - ١٨٨)، وهو أصل في غاية الحُسن والتحرير والضبط، إلهنات يسيرة لا يكاد يسلم منها ناسخ، كتبه عبد الرزاق بن محمد بن أحمد بن أبي الفتح الحلبي، ولم أقف له على ترجمة، سنة ٧٥٨، كما قيَّده (ق ١٩٧) في آخر رسالة عبد الله بن حامد إلى ابن بُخَيْخ الحراني، وهي تلي رسالة شيخ الإسلام التي معنا.

وفي هذا الأصل نصُّ واحد، هو رسالة شيخ الإسلام إلى ابن عمه عبد العزيز بن عبد اللطيف بن عبد السلام ابن تيمية في فتح جبل كسروان، ألحقه الناسخ بكتاب ابن عبد الهادي في ترجمة شيخ الإسلام، مع أربعة نصوص أخرى، اثنان منها لابن تيمية، وسبق نشرهما، وهما: رسالتاه إلى الملك الناصر في فتح الجبل، نُشر الأول في «العقود الدرية» (٢٣٥ - ٢٤٧)، و«مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٣٩٨ - ٤٠٩)، ونُشر الثاني في «جامع المسائل» (٥ / ٢٩٣ - ٣٠٥). والنص الثالث: رسالة من عبد الله بن حامد إلى عبد الله بن رُشَيْق، ونُشر في «الجامع لسيرة شيخ الإسلام» (٢٤١ - ٢٤٥)، والرابع: رسالة من ابن حامد إلى ابن بُخَيْخ الحراني، ونُشر في «تكملة الجامع لسيرة شيخ الإسلام» (٥٥ - ٦٧).

(١) برقم (١٦٩٦). أرشدنا إليه د. عبد الله بن محمد المديفر، جزاه الله خيراً.

وقد أشرت (ص: ٢٥٨) إلى خبر فتح جبل كسروان وسببه ودور شيخ الإسلام فيه، كما ترجمت (ص: ٤٧٣) لابن ابن عمه عبد العزيز بن عبد اللطيف بن عبد السلام ابن تيمية وما كان بينهما من الودّ والصّلة.

* * *

منهج التحقيق:

مضيتُ في تحقيق هذه المجموعة على ما مضت به سنن نشر النصوص في عصرنا، وكان رأس الأمر في عملي الاجتهاد في إقامة النص ليكون أدنى ما يكون إلى صورة ما كتبه مؤلفه، ولذا تجاسرتُ على مخالفة النسخ في بعض المواضع التي تبيّن لي ذهابهم فيها عن الصواب، مع تنبيهي على ما أتيتُ في الحاشية، ورفوتُ ما ظننت سقوطه من أقلامهم بزيادات تقديرية أو محقّقة ووضعتُ ما زدته بين قوسين معقوفين، لينظر القارئ في ذلك لنفسه ويأخذ بما اخترته أو يدع على بينة من أمره.

ثم يأتي من بعد ذلك تخريج المنقول من الآي والأحاديث والأخبار والشعر وأقوال العلماء ومذاهبهم، وتفسير الغريب وشرح المصطلحات الحضارية ونحو ذلك مما قد يغمض على كثير من القراء دون إسرافٍ وتنايعٍ في هذه السبيل.

ومما حرصتُ عليه وتكلّفته الإحالة على كتب شيخ الإسلام وأجوبته في كثير من المواضع، دفعاً لوهم التحريف ودلالة على ورود نظيره، أو صلة لمسائل الكتاب بمظانها من سائر ما وصلنا من آثاره، زيادة في الاطمئنان إلى ثقة النسبة، وشفاء لظامئ لم يقنعه اختصار القول، وعوناً لمن يروم جمع

المتفرّق وضمّ النظر إلى النظر.

وأسأل الله أن يتجاوز عما أخطأنا فيه بجهلنا واغترارنا، وألا يجعل حظنا
من عملنا لغوباً ورهقاً، إنه سبحانه أكرم مسؤول.

وكتب

عبد الرحمن بن حسن قائد

الرياض ٢٠ ذي الحجة ١٤٣٦

نماذج من صور الأصول المعتمدة

محمد بن المصطفى
الطباطبائي

۲۸

كما ان الشمس والقمر والكواكب قد رآها بطريق المباشرة
 سماع بلا واسطة وقد رآها بواسطه ماء او مرآة او جسم صقيل فنده رويه حقيقه بواسطه
 وقد رآها بواسطه ماء او مرآة او جسم صقيل فنده رويه حقيقه بواسطه
 لم يباشرها بالوير وكذا السامع لكلام المتكلم من المبلغ عنه هو سمع
 مفيد بواسطه لم يباشر بالسمع واذا قيل رسول الله يبلغ عن ربه وحده
 عن ربه وحده عن ربه وروى عن ربه كان صحابجا واذا قيل
 هذا حكاية للقرآن بمعنى ان احدهما الى كلام الله فيا في مثل هذا القول
 قال تعالى قل لبيد اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن
 لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ومن قال ان القرآن المودع
 الذي في الصاحف والاصوات السعوية من القرآن قد عجزه انزل به من ظلال
 ضلالا لم يباشرها لصفحة العقول والمنقول ولم يقل هذا احد
 من ائمة المسلمين الا ابو حنيفة ولما كان ولا ان فعي واهل ولا جاهر
 اصحابهم كما ان القول يانه معنى واحدا قائم بالذات قول مخالف لغيره
 المعقول والمنقول لم يقله احد من ائمة المسلمين ولا جاهر اصحابهم
 واما من هذا النضاري فان عندهم ان اقنوم الكلام هو جوهر قائم
 بنفسه بخلق وزرق ويغزو ويحم وهو الاله العبود وهو المتخذ
 بالسمع فالكلما عندهم ليس بمتحدة صفة قائمة بالتكلم ولا الحمول
 عندهم حلول صفات في غيره بل نفس المسيح عندهم الاله يغزو ويحم
 ويقبض القمامة والحلول الذي يقول النضاري يشبه قول من يقول
 في بعض الاماكن ان الله يقول العالي في الائمة والسمع وان كان في المسلمين
 من يقول انه من القرآن فقد صار الها وهذا يقول النضاري وان لم
 يكن في المسلمين من يقول ذلك فاستحدث على المسلمين وهذه تكتة مختصة
 لذكوان جوار هذه الورقة مسطرة غير هذه الصفة واحمد سر العالمين
 وكان القول عايد العبد الفقير الحقير الحقير الحقير
 بالسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه
 بغير واسطة ولو ان الله

بلغ هذا
 غلوا في

آخر المسألة الأولى من الأصل الثاني وفيها اسم الناسخ

ما ذكره من صفات الامام (ع) وقد ذكر الامام الحافظ الموفق
 الدين قزويني جميع اصحاب الامام (ع) فبحي وصف قبله قيس صاحب الامام
 ان فبحي من افاض الناس كما با جليلا ودين علي (ع) صبه يني
 وصف غير ما كتب ذكره وقف على اقواله اولاد الذين
 لا طاعة له ذهب علم يقينا ما ذكره ابو حامد الاسفرائيني عن حميد
 الامام (ع) فبحي وصفه فيمنه وكذا ذكر من وقف على
 مطلقه الطحاوي وهو جميع اصحاب ابي حنيفة المرقدي من علم وانه
 قاله الطحاوي في عقيدته التي جمع فيها عقايد ائمة الاوصياء
 فيها اربع القرآن كلام الله وكلامه منه بدا بلا كيفية قول
 وانزل له وحيا وصديقه المؤمنين صلح ذلك حقا وايضا ان كلام الله
 على الحقيقة وليس مخلوق لكلام البشر من سمع من علم ان كلام البشر
 فقد كفر وقد ذمه الله ووعده سقر حيث قال في صايله
 فلما وعد الله بسقر لي قال ان هذا الاقل البشر علمنا ان
 كلام خالق البشر لا يقل البشر وساق كلامه وكذا في هذا
 الدية الاربع بعت واصحابه ولو ذهبت لاكت ما قالوه
 لجا مجلدات والغرض الاختصار ههنا وبالله التوفيق
 اتممت المسائل واستغفر الله واصايله وكان الفخر بين الفروع
 وقت حفيظ صريح الحقوقي وهو من الايام ههنا البت

ومن الاسر يقين ست من حماد الاول
 وهو من الفرس الاول
 من هجرت الحارثية
 ان تجد عيا فسد الخلال
 اوراق الجاهل سائل
 ٨٢١
 ٨٢٢
 ٨٢٣
 ٨٢٤
 ٨٢٥
 ٨٢٦
 ٨٢٧
 ٨٢٨
 ٨٢٩
 ٨٣٠

هذا هو
 من
 من
 من

رِسَالَةُ أَخِي بِسَبَبِ جَبَلِ

١٨٦

١٨٦

كُسر وان أبنائه

إلى ابن عمه عن الدين عبد العزيز بن عبد اللطيف بن تيمية وهو
بدمشق في أول سنة خمس وسبع مائة

قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم من أخذ مني

إلى الشيخ الإمام عن الدين وسائر من يميل إليه هذا الباب

من الإخوان والأصحاب جعلهم الله من أوليائه المقيمين وخزينة

المفليين وجند الغائبين وعباده الصالحين سلام عليكم ورحمة

الله وبركاته فاناخذ أئمة الله الذي لا اله الا هو وهو المبدأ

وهو على كل شيء قدير وأسأله ان يوصلني على خاتم النبیین وسيد

ولدا آدم ورسول الله إلى جميع الثقلين محمد عبده ورسوله صلى

الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا أما بعد فقد صدق

الله وعده ونصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده وحق

من قوله هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهر على الدين

كله وفي الله سبحانه ما لا يحيطون بالمؤمنين وأعز به دينه

الذي هو خير دين وأزال به الكفار والمنافقين ونصر به عباده

المعتصمين بحبله المبين على المارقين من دينه الخارجين عن شريعته

وسمعه المنسجلين من سنة رسوله المعادقين للسنة والجماعة

الصفحة الأولى من رسالة ابن تيمية إلى ابن ابن عمه

